

الرياض 30 ذو الحجة 1431 هـ الموافق 6 ديسمبر 2010م واس

عقدت المحكمة العليا بمقرها بمدينة الرياض جلسة يوم الاثنين الثلاثين من شهر ذي الحجة 1431 هـ لدراسة ما ورداها من المحاكم عن رؤية هلال شهر محرم لعام 1432 هـ. وبعد اطلاع المحكمة على جميع ما ورد إليها بهذا الخصوص ودراسته وجدته يتضمن عدم رؤية الهلال ليلة الاثنين الموافق 1431/12/30 هـ الموافق للسادس من شهر ديسمبر عام 2010م ، وبناءً عليه فقد أصدرت المحكمة العليا القرار التالي:

القرار رقم (19/هـ) (وتاريخ 30 ذي الحجة 1431 هـ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، وبعد: فنظراً لعدم ثبوت رؤية هلال شهر محرم مساء يوم الأحد الموافق للتاسع والعشرين من شهر ذي الحجة عام 1431 هـ. ولما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من إكمال عدة الشهر ثلاثين يوماً عند عدم رؤية الهلال. فيكون يوم الاثنين الموافق للسادس من شهر ديسمبر كانون الأول عام 2010م هو المكمل للثلاثين من شهر ذي الحجة 1431 هـ ويوم الثلاثاء الموافق غرة محرم للعام 1432 هـ حسب تقويم أم القرى هو اليوم الأول من شهر محرم 1432 هـ.

نسأل الله العليّ القدير أن يوفق المسلمين للعمل بما يرضيه ، وأن يتقبل منهم أعمالهم الصالحة ، ويتجاوز عن سيئاتهم ، وأن يجمع شملهم ، ويوحد كلمتهم ، ويصلح ذات بينهم ، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته ، إنه سميع قريب مجيب. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحابه أجمعين.

رئيس وأعضاء المحكمة العليا:

عضو / الدكتور صالح بن عبدالرحمن المحميد

عضو / سليمان بن عبدالرحمن السمحان

عضو / حمد بن تركي المقبل

عضو / أحمد بن عبدالرحمن البعادي

عضو / عبدالعزيز بن صالح الحميد

عضو / شافي بن ظافر الحقباني

عضو / سليمان بن محمد الموسى

عضو / ناصر بن إبراهيم الحبيب

عضو / غيهب بن محمد الغيهب

رئيس المحكمة العليا / عبدالرحمن بن عبدالعزيز الكليه

//انتهى//

13:57 ت م